

والذي يصلي وهو جالس لوجود ألم في ركبته ولا يستطيع الوقوف فهل في ذلك حرج؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

والذي يصلي وهو جالس لوجود ألم في ركبته ولا يستطيع الوقوف. فهل في ذلك حرج؟ أفيدونا مشكورين. بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. لا شك أن القيام في صلاة الفريضة ركن -

[00:00:00](#)

من أركانها لا تصح إلا به مع الاستطاعة. قوله تعالى وقوموا لله قانتين. ولقوله صلى الله عليه وسلم صلي قائما ان لم تستطع فقاعدا
الحديث فالواجب على المصلي في الفريضة ان يصلي قائما اما اذا لم يستطع ذلك - [00:00:20](#)
بمرض فانه يصلي على حسب حاله قاعدا او على جنب. قوله صلى الله عليه وسلم يصلي المريض قائما فان لم يستطع فقاعدا فان لم
تطع اعلى جنب فما فعله والدك لانه يصلي قاعدا لالم في ركبته اذا كان هذا الالم يمنعه من القيام او يشق عليه - [00:00:40](#)
فانه لا بأس ان يصلي وهو قاعد. اما اذا لم يكن هذا الالم يمنعه من القيام فان صلاته لا تصح الا بالقيام لانه ركن من أركانها فيها. نعم.
[00:01:00](#) - بارك الله فيكم